

المنتجات المالية في البنوك الإسلامية بين الابتكار والحيل الفقهيّة (المخارج الشرعيّة)
Financial products in Islamic banks between innovation and jurisprudence tricks
(Shari'a Exits)

فؤاد بن حدو¹

BENHADDOU Fouad¹

¹ جامعة الشهيد أحمد زبانة - غليزان - دولة الجزائر، fouadomati@gmail.com

تاريخ النشر: 2021/06/ 30

تاريخ القبول: 2021/06/ 25

تاريخ الاستلام: 2021/05/ 01

ملخص:

يهدف هذا البحث إلى معرفة طرق وكيفية ابتكار المنتجات المالية في البنوك الإسلامية في ظل النمو السريع الذي تشهده الصيرفة الإسلامية، وتوسع حصتها في السوق البنكية العالمية. نتيجة لإقبال العديد من الزبائن والمستثمرين بما فيها الدول الغربية على منتجاتها المالية الإسلامية. ولقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، وحتى على التخريجات الفقهية لها؛ للوقوف على حقيقتها والإطار الهندسي المالي الذي تقوم عليه. فأتضح لنا أن هذه المنتجات المالية محصورة بشكل عام بين المحاكاة والتحوير للمنتجات التقليدية في البنوك التجارية الربوية وهو الغالب عليها، وبين الرخص والحيل الفقهيّة والصيغ الفقهية القديمة الموجودة في بطون الكتب. ولهذا يتوجب على الهيئات الشرعيّة والمكلفين بالصناعة المالية والمهتمين بالاقتصاد الإسلامي الاجتهاد أكثر في ابتكار منتجات مالية جديدة ومتطورة عوض الاكتفاء بالمحاكاة وإتباع الرخص والمخارج الشرعية المعروفة في الفقه الإسلامي.

الكلمات المفتاحية: الابتكار المالي، المنتجات المالية، الهندسة المالية، البنوك الإسلامية، الحيل الفقهيّة.

تصنيفات JEL : G17, G21, Z13

Abstract:

This research aims to know ways and how to innovate financial products in Islamic banks in light of the rapid growth in Islamic banking and the expansion of its share in the global banking market as a result of the demand of many customers and investors, including Western countries, for their Islamic financial products. On the analytical descriptive approach, and even on the jurisprudential outputs, to determine their truth and the financial engineering framework on which they are based. It became clear to us that these financial products are generally confined between simulation and modification of traditional products in interest-based commercial banks, which they are predominant, and between licenses and jurisprudential trickery. And the old jurisprudential formulas found in the stomachs of books. That is why Sharia bodies, those charged with the financial industry, and those interested in the Islamic economy must strive more in creating new and advanced financial products instead of just simulating and following licenses. And known legal exits in Islamic jurisprudence.

Keywords: financial innovation, financial products, financial engineering, Islamic banking, jurisprudential trickery.

Classification Jel : G17 ,G21,Z13.

1. مقدمة:

الإشكالية:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وبعد:

مع التطور الذي شهدته الصيرفة الإسلامية في السنوات الأخيرة بشكل لافت للانتباه، وخاصة بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008م، وتنامي حجم أصولها بوتيرة أسرع من البنوك التجارية الربوية وتوسع سوق نشاطها بسبب المنافسة الشديدة. من خلال ابتكار وصناعة مالية لمجموعة من المنتجات المالية في إطار هندسة مالية محكمة مكنتها من التوسع والبروز أكثر و الإقبال العديد من الزبائن والمستثمرين بما فيها الدول الكبرى. رغم ذلك فإن هذه المنتجات المالية الإسلامية لم تسلم من النقد من قبل الكثير من الفقهاء والمختصين؛ لكونها مرتبطة بالمحاكاة والتحوير من جهة وبالحيل الفقهية أو المخارج الشرعية من جهة أخرى. وبناء على ما تم ذكره تتضح لنا معالم وصورة إشكالية البحث الموسومة بـ " هل المنتجات المالية في البنوك الإسلامية هي ابتكار أم حيل فقهية؟". وبناء على هذه الإشكالية، يمكن طرح التساؤلات الفرعية:

- مفهوم المنتجات المالية الإسلامية و ضوابط ابتكارها؟

- ماهي علاقة الهندسة المالية الإسلامية بتصميم وتطوير المنتجات المالية؟

- ماهي الشبه التي أثرت في بعض المنتجات المالية في البنوك الإسلامية بسبب دعوى أنها حيل فقهية؟

فرضيات البحث:

- أن الابتكار المالي في النظام الإسلامي هو عملية إيجاد منتجات وأدوات مالية وفق ضوابط شرعية.

- أن المنتجات المالية خاضعة لرقابة الهيئات والمؤسسات الشرعية.

- أن الحيل الفقهية في الابتكار المنتجات المالية كلها مخارج شرعية.

أهمية البحث: تكمن الأهمية من هذا البحث؛ والسبب في اختياره في تسليط الضوء على المنتجات المالية في البنوك الإسلامية وآلية ابتكارها في ظل هندسة مالية. ووجود هيئات الرقابة الشرعية والأكاديمية للبحوث والتطوير.

هدف البحث: يكمن الهدف من هذا البحث في معرفة دور الابتكار المالي في البنوك الإسلامية وطبيعة المنتجات المالية.

منهجية البحث: المنهج الذي تم إتباعه في هذا البحث من أجل إتباعه بغية الإجابة على إشكالية ، هو المنهج الوصفي-

الاستقرائي- بخصوص الابتكار المالي و المنتجات المالية و المنهج التحليلي بخصوص الحيل الفقهية و المخارج الشرعية.

خطة البحث: سنتبع في هذا البحث خطة بحثية تمكننا من تقسيم هذه الورقة إلى أربعة مباحث رئيسية نراها كافية و وافية في توضيح كيفية للإجابة عن إشكالية البحث:

■ المبحث الأول: مدخل إلى الابتكار.

■ المبحث الثاني: المنتجات المالية الإسلامية و أساليب ابتكارها.

■ المبحث الثالث: الابتكار المالي في البنوك الإسلامية.

■ المبحث الرابع: المنتجات المالية الإسلامية محل الشبه.

2. مدخل إلى الابتكار (Innovation)

1.2 مفهوم الابتكار:

1.1.2 تعريف الابتكار وأهميته:

تعريف الابتكار (Innovation):

-لغةً: ابتكار مصدره ابتكر معناه الإبداع أو الاختراع (معجم المعاني الجامع).

-اصطلاحاً: الابتكار هو: "السعي إلى تحصيل المعرفة عن طريق الحواس، أو الاستشراق الذي هو نور يسלט على المجهول لمعرفة حقيقته ويوسع المدارك ويثير التفكير". (ابن سينا، 1985، صفحة 167).

تعريف الابتكار عند الاقتصاديين: الابتكار هو ترجمة لكلمة (Innovation) الذي قد يترجمه البعض بالتجديد، كما في ترجمة كتاب بيتر دراكر (Innovation and Entrepreneurship) الذي ترجم إلى (التجديد والمقاولة) أي تجديد المنتج الحالي، في حين أن دراكر استخدم (Innovation) بمعنى الابتكار الواسع أكثر مما يعني التجديد (نجم، 2003، صفحة 16). فقد عرفه كل (Guilster & Roffins) بأنه: "العمليات التي تؤدي إلى خلق فكرة وإخراجها من خلال منتج وخدمة مفيدة أو طرائق من العمليات" (سليم، 2009، صفحة 37). أما Verloop فقد قدم تعريفين متكاملين للابتكار؛ الأول مفاده أن الابتكار: "هو جلب فكرة وجملة تطبق بنجاح في السوق"، والثاني: "هو خلق عمل تجاري ناجح من فكرة وجملة" (قنديل، 2010، صفحة 122). من خلال هذه الجملة من التعريفات نستنتج أن الابتكار يعني: "تحويل الأفكار الجديدة إلى حقيقة عملية أي التطبيق العملي للإبداع".

أهمية الابتكار: تظهر أهمية الابتكار فيما يلي (سليمان، 2007، صفحة 36) :

- ينمي ويراكم المهارات الشخصية في التفكير والتفاعل الجماعي من خلال فرق العصف الذهني؛
- يزيد من جودة القرارات التي توضع لمعالجة المشكلات على مستوى المؤسسة؛
- يحسن من جودة المنتجات ويساعد على خلق وتعزيز القدرة التنافسية للمؤسسة؛
- يساعد على إيجاد سبل لتفعيل وزيادة حجم المبيعات مع خلق وتعزيز صورة ذهنية طيبة عن المؤسسة لدى زبائنها.

2.1.2 الفرق بين الابتكار والإبداع والاختراع والاكتشاف والمنتج الجديد والفكرة والتحسين

الابتكار والإبداع: الظاهر أن الابتكار والإبداع لهما نفس المعنى، غير أن هناك فرق بينهما. حيث أن الإبداع يتمثل في التوصل إلى حل خلاق لمشكلة أو إلى فكرة جديدة، في حين الابتكار هو التطبيق الخلاق والملائم لها، ومن ثم فالإبداع هو الجزء الخاص بمرور فكرة جديدة، أما الابتكار هو الجزء المرتبط بتحويلها إلى منتج، فهما عبارة عن مرحلتين متعاقبتين (لزهر، 2011، صفحة 12).

الابتكار والاختراع: يرتبط استخدام مصطلحي الابتكار والاختراع كمترادفين بالتكنولوجيا، بوصفهما التوصل إلى فكرة جديدة ومن ثم إلى منتج جديد، كما أشار إلى ذلك كل من (Latham & Mealiea) حيث اعتبروا أن الابتكار والاختراع يمكن أن يستخدموا بشكل متبادل (نجم، 2003، صفحة 17).

الابتكار والاكتشاف: الاكتشاف هو إظهار أمر موجود أصلاً في الطبيعة أو إظهار كيفية تصنيعه أو استعماله، فمثلاً: إن سقوط حبة التفاحة من الشجرة (من الأعلى إلى الأسفل) كان سبباً في اكتشاف نيوتن للجاذبية، كذلك تم اكتشاف الجراثيم من طرف العالم الفرنسي باستور وهي موجودة من قبل في الطبيعة إلى أن توصل العلم إلى معرفتها (فارس، 2000، صفحة 15).

الابتكار والمنتج الجديد: إن مفهوم الابتكار والمنتج الجديد قريبين جداً من بعضهما وحتى في بعض معاجم اللغة تم الربط بينهما، كما هو شأن قاموس (Robert) الذي أدرج مفهوم الابتكار على أنه: "عملية التجديد التي تهدف إلى تقديم شيء جديد". فالمنتج الجديد إذن، هو نتيجة العملية فقط، وأما الابتكار فهو أوسع، إذ يشمل السرورة والنتيجة (Nagard-Assayage, 2011, p. 12).

الابتكار والفكرة: الفكرة هي الصورة الذهنية لأمر ما (وآخرون، إ.، دت، صفحة 748). والابتكار هو استخدام تلك الفكرة، والاختراع يعني خلق الفكرة.

الابتكار والتحسين: يختلف الابتكار عن التحسين في أن الابتكار يشير إلى فكرة القيام بشيء مختلف بدلاً من تطوير فعل الشيء نفسه على نحو أفضل (ويكيبيديا الموسوعة الحرة).

2.2 مبادئه وخصائصه

مبادئ الابتكار: حتى يكون ابتكار يجب أن يلتزم بالمبادئ التالية (قاسم، 2017):

- الابتكار جوهري من أجل البقاء، وهو نشاط استراتيجي لا ينفصل عن تطوير استراتيجية الشركة وتنفيذها؛

المنتجات المالية في البنوك الإسلامية بين الابتكار والحيل الفقهية (المخارج الشرعية)

- هناك أربعة أنواع من الابتكار: التدريجي، والاختراق للمنتجات والتقنيات، ونماذج الأعمال الجديدة، والمشروعات الريادية وكل واحد منها يتطلب مجموعة عمليات وأدوات وفرق عمل ملائمة؛
- الابتكار فن اجتماعي يرتبط بتفاعل الأفراد مع بعضهم بعضاً. فالأفراد جوهر عملية الابتكار، و من تفاعل أراهم واهتماماتهم تتولد الأفكار الجديدة التي يمكن تحويلها إلى قيمة جديدة؛
- ليس هناك ابتكار دون قيادة: تعبر الشركات بشكل مذهل عن المجتمع البشري.
- خصائص الابتكار: يتميز الابتكار بعدة خصائص وهي فيما يلي (آخرون، 2015، صفحة 528):
- الابتكار يعني التمايز: أي الإتيان بما هو مختلف عن المنافسين.
- الابتكار يمثل التجديد: أي الإتيان بالجديد كلياً أو جزئياً.
- الابتكار هو القدرة على اكتشاف الفرص: لاستناده على قراءة جديدة للحاجات و توقعات ورؤية جديدة في معرفة قدرة المنتج في توليد طلب فعال و اختراق أسواق جديدة.
- الابتكار أن تكون الأول في التوصل إلى الفكرة: وهو التميز لسبب ما أدخل على المنتج من تعديلات.

3.2 الابتكار المالي

1.3.2 مفهوم الابتكار المالي

- تعريفه: يعرف الابتكار المالي على أنه: "مجموعة الإجراءات والتدابير التي مؤداها تلبية احتياجات المجتمع المالي؛ سواء بإعادة تأهيل منتجات قائمة أو تطويرها أو بتصميم منتجات بديلة مبتكرة تكون قابلة للتنفيذ والتحقيق، ضمن قواعد الشريعة الإسلامية وضوابطها" (قنطقجي، 2018، صفحة 46). وهو بذلك يتضمن العناصر التالية (السويلم، 2004، صفحة 5) :
- ابتكار أدوات مالية جديدة، مثل: بطاقات الائتمان؛
- ابتكار آليات تمويلية جديدة من شأنها تخفيض التكاليف الإجرائية لأعمال قائمة، مثل: التبادل من خلال الشبكة العالمية والتجارة الإلكترونية؛
- ابتكار حلول جديدة للإدارة التمويلية، مثل: إدارة السيولة أو الديون، أو إعداد صيغ تمويلية لمشروعات معينة تلائم الظروف المحيطة بالمشروع؛
- أن تكون الابتكارات في الأدوات أو العمليات التمويلية موافقة للشريعة الإسلامية: بحيث تكون محل اتفاق قدر الإمكان.
- هدفه: يهدف الابتكار المالي إلى إيجاد منتجات و أدوات مالية تحقق معيار الكفاءة الكلية و الجزئية على حد سواء؛ فتحقيق المنتجات للكفاءة الشرعية هو أساس كونها إسلامية، أما تحقيقها للكفاءة الاقتصادية فهو مدى قدرتها على تلبية الاحتياجات الاقتصادية المتنامية والمتجددة. (محمد ع.، 2009)

2.3.2 خصائص و عملية الابتكار المالي

- خصائصه: يتميز الابتكار المالي الإسلامي بمجموعة من الخصائص عن الابتكار المالي التقليدي، فهي تجمع بين الكفاءة الاقتصادية والمصادقية الشرعية، وهما خاصتان مترابطتان وتضمنان استفادة جميع الأطراف منها ، هذا في الوقت الذي تتسبب فيه الابتكارات المالية التقليدية التي لا تتقيد بأي قيد في حدوث الأزمات المالية من خلال انهيار البورصات وإفلاس الشركات (غربي، دت، صفحة 224).
- عملية الابتكار المالي: هي عملية معقدة و حساسة، تتطلب اعتبارات متعددة: ك معرفة علم الاقتصاد، و التمويل، والرياضيات، و العمل البنكي؛ وفهم عميق للفقه الإسلامي. فالابتكار المالي يؤمن أدوات: لتحويل المخاطر و نقلها؛ كالتأمين وبعض عقود المقايضات و استخدام العربون و خيار البيوع، و لتعزيز السيولة ؛ كالقرض الحسن و الصكوك و صناديق الاستثمار المشترك، و للتوسع في الائتمان؛ كبيع التسيط و السلم و الاستصناع، و لتعزيز الملكية ؛ كبيع الإجارة المنتهية بالتملك و المشاركة المنتهية بالتملك (قنطقجي، 2018، صفحة 73).

3.المنتجات المالية الإسلامية وأساليب ابتكارها

1.3 مفهوم المنتج المالي:

1.1.3 المنتج المالي الإسلامي:

تعريف المنتج: يمكن أن يعرف المنتج بأنه: " هو أي شيء قادر على إشباع احتياجات المستهلكين". هذا التعريف يشمل كل من المنتجات المادية مثل: السيارات، الغسالات، الهواتف... الخ، و المنتجات الخدمية مثل: التأمين، النقل، الأعمال البنكية... إلخ (محمد ن.، 2010).

ماهية المنتج أو الأداة المالية: نجد في صناعة الألبسة التغيير مستمراً في شكل المنتج من حيث أنموذجه وشكله ولونه و زخرفته وتغليفه و طرق عرضه، فيحاول المصممون في هذه الصناعة بشكل مستمر ابتكار نماذج فريدة أو معدلة تحقيقاً لرغبات الزبائن وإرضاء لهم ويقدمون أشياء جديدة لاستقطاب زبائن جدد (قنطقي، 2018، صفحة 46).

الحاجة إلى المنتجات المالية: إن الحاجة إلى المنتجات المالية تنشأ في حالة من اثنتين: التخطيط المستقبلي لكسب حيز من السوق العالمي المتعطش دوماً لما هو جديد وبفاعلية، والحاجة للابتكارات المالية (قنطقي، 2018، صفحة 423).

المنتج المالي الإسلامي: هو مركب مالي تراعى فيه قواعد الشريعة الإسلامية وضوابطها، يحقق للزبائن أغراضاً تشبع حاجاتهم التمويلية وتغطي الفجوات التي يحتاجونها، وله خصائص تميزه، ويشكل عنصراً من عناصر المزيج التسويقي كما أن له دورة حياة تخصه (قنطقي، 2018، صفحة 48).

مكونات المنتج المالي (المبتكر المالي): يتكون المبتكر المالي من مجموعة من إجراءات وتدابير يمثلها جملة عقود وشروط تؤدي إلى إيجاد منتج أو أداة مالية تستخدم لإشباع حاجة مالية يعبر عنها بتلبية فجوة مالية. ويكون جديداً كلياً، أو تطوير منتج قائم، ولا يسمى منتجاً مالياً مقبولاً إلا إذا كان قابلاً للتنفيذ والتحقيق في السوق بحيث يحقق النفع للناس (قنطقي، 2018، الصفحات 45-46).

2.1.3 المعايير الشرعية للمنتج المالي:

مفهوم المعايير الشرعية: تعتبر المعايير الشرعية من أهم ما أنتجه الاجتهاد الفقهي المعاصر في فقه المعاملات المالية (الإسلامية، 1437هـ)، وهي تعبر عن الوجه الجديد والمتجدد له، والتي قدمت التطبيق العملي للبيوع والصيغ الإسلامية بصورة عالمية موحدة ومعيارية لتثبت فعالية الفقه الإسلامي وصلاحيته عبر تغير الزمان. فهذه المعايير تتناول كل جديد ومستجد فتعدل القائم منها -إن لزم الأمر- و تصدر معايير جديدة لاستعاب مشاكل التطبيق العملي؛ بصورة مقننة ومرجعية يسهل الاستدلال بها والاحتجاج بها بين الشرعيين والتنفيذيين على حد سواء (قنطقي، 2018، الصفحات 506-507).

المعايير الشرعية للمنتج المالي: تتمثل هذه المعايير في (قنطقي، 2018، الصفحات 508-514):

-ضوابط شرعية خاصة: هي ضوابط شرعية تخص منتجاً مالياً محدداً: منها ما يمكن اقتباسه من المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة المالية للمؤسسات الإسلامية بالبحرين. ومنها ما يمكن استنتاجه من الخبرة المتراكمة للعاملين في مجال الابتكار المالي وخاصة الشرعيين منهم.

- الابتعاد عن الصور غير الصحيحة: لا بد أن يتجاوز المنتج المالي الشبهات حتى لا يكون منتجاً مالياً مشوهاً، أو غير صحيح كالعينة؛ فإذا دارت السلعة دورة كاملة بين طرفي العقد-أحدهما نقداً و الآخر أجلاً- فيجب التحوط من الوقوع في العينة.

2.3 الهندسة المالية وأساليب ابتكار المنتجات المالية

1.2.3 الهندسة المالية ونشأتها:

النشأة: ظهرت الهندسة المالية للوجود في منتصف الثمانينات بهدف عون وخدمة منشآت الأعمال في مواجهة المخاطر و التخلص من القيود التشريعية والضغوط التي يفرضها السوق وبيئة المنشآت. ففي لندن عندما فتحت البنوك هناك إدارات لمساعدة منشآت الأعمال في مواجهة المخاطر التي يسببها لها زبائنها وإيجاد حلول لتلك المشكلات وعدد من المحاولات لتطوير

المنتجات المالية في البنوك الإسلامية بين الابتكار والحيل الفقهية (المخرج الشرعية)

منتجات أسواق المال كانت تلك بداية ظهور الهندسة المالية. وفي عام 1992 أنشئ الاتحاد الدولي للمهندسين الماليين لرعايتهم والارتقاء بصناعة الهندسة المالية. (الدغيثر، مفهوم الهندسة المالية، 2016).

تعريفها: عرفت الهندسة المالية على أنها: "التصميم والتطوير لأدوات وآليات مبتكرة وصياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل" (الدغيثر، 2016). وفي تعريف آخر أكثر تفصيلاً على أنها: "علم وفن تهدف إلى ابتكار أدوات تساعد في إيجاد منتج جديد ، أو تعديل منتج قائم؛ ليكون أكثر نفعاً و فائدة، ولأجل ذلك تستعين بعلوم الرياضيات و الإدارة و بحوث العمليات و الإحصاء والاقتصاد والمحاسبة وغيرهم" (قنطقي، 2018، صفحة 452). و تتضمن الهندسة المالية ثلاثة أنواع من الأنشطة (الدغيثر، 2016):

- ابتكار أدوات مالية جديدة مثل: بطاقات الائتمان؛

- ابتكار آليات تمويلية جديدة من شأنها تخفيض التكاليف كعمليات التبادل التجاري من خلال الشبكة العالمية والتجارة الالكترونية؛

- ابتكار حلول جديدة للإدارة التمويلية مثل: إدارة السيولة أو إدارة الائتمان .

الهندسة المالية الإسلامية: تعرف بأنها: "مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل وكل ذلك في إطار موجبات الشرع الحنيف" (الدغيثر، 2016).

2.2.3 أساليب ابتكار المنتجات المالية الإسلامية:

الأسلوب الأول: الهندسة العكسية (Reverse Engineering)

- مفهومها: تتطلب هذه الطريقة أخذ أداة موجودة بالنظام الوضعي، و تقييم عناصرها بغية إيجاد البديل الأقرب من المجموعة الأساس للبدائل الإسلامية. و هذا يعني هدم وتفكيك الأداة، ثم إعادة بنائها باستخدام وسائل معادلة موافقة للشريعة (قنطقي، 2018، الصفحات 489-490).

- أشكالها: يمكن تمييز شكلين للهندسة العكسية (قنطقي، 2018، صفحة 490)، (الأسرح، 2013):

المحاكاة (Simulation) : هي أسلوب تلجأ إليه المؤسسات المالية الإسلامية بتقليد البنوك المؤسسات المالية التقليدية (الرأسمالية) في منتجاتها أو أدواتها أو خدماتها. بمعنى أن يتم سلفاً تحديد النتيجة المطلوبة من المنتج، وهي عادة النتيجة نفسها التي يحققها المنتج التقليدي.

التحوير: هو أن يكون لدينا منتج مقبول شرعاً ثم تغيير عناصره أو أجزائه للوصول لمنتج جديد.

-مزاياها: تلخص مزايا هذه الطريقة في (قنطقي، 2018، الصفحات 490-491):

الإدراك الفوري؛ حيث يتم فهمها من أصحاب التمويل الوضعي تمهيداً للوصول لفعالية و تكامل الأسواق المالية الإسلامية؛

يمكن استخدام هذه الطريقة لبيان شرعية منتج سيتم تقديمه أو تسويقه في أسواق تقليدية معينة؛

تفهمه من قبل السلطات المنظمة للبلد المضيف مما يسهل الموافقة السريعة على الأداة المنتجة؛

مخاطرها: تتجلى مخاطر هذه الوسيلة بضرورة بذل العناية الفائقة لتجنب أي تماثل لبدائل غير شرعية مشابهة لتجنب فقدان ثقة المستثمرين، و ابتعاد عن مخاطر السمعة السيئة لهذه الصناعة. كما يجب بذل كل الجهود لتجنب أي جبهة قد تظهر خلال العملية، كاستخدام عقد، أو أداة إسلامية مشكوك فيها (قنطقي، 2018، صفحة 491).

الأسلوب الثاني: الهندسة الابتكارية (الأصالة و الابتكار)

-مفهومها: الهندسة الابتكارية هي: "تصميم أدوات و منتجات مالية بوسائل إسلامية وصولاً لمجموعة جديدة من الأدوات المالية، بحيث يكون لكل منها تركيبه الخاص من (العائد/ الخطر)، تباع وتشتري في أسواق مخصصة وهي متوافقة مع مبادئ الشريعة. وبالتالي فهي تقدم حلولاً خارج إطار المحاكاة و التحوير؛ لأنها بمثابة حلول جديدة بالكلية" (قنطقي، 2018، صفحة 492).

مزايها: تلخص مزاي الهندسة الابتكارية في (قنطقي، 2018، صفحة 493):
حل طويل الأجل يتطلب الالتزام والبحث الواسع؛
شرعية بصورة أفضل؛

وجود تحديات جديدة تحتاج وقتاً.

ويتطلب في ذلك وضع أسس واضحة لصناعة هندسة مالية إسلامية مستقلة الهندسة عن المالية التقليدية. ولا ريب أن هذا المنهج أكثر كلفة من التقليد والمحاكاة، لكنه في المقابل أكثر جدوى وأكثر إنتاجية ويحافظ على أصالة المؤسسات المالية الإسلامية، كما يسمح لها بالاستفادة من منتجات الصناعة المالية التقليدية مادامت تفي بمتطلبات كما يساعد المصادقية الشرعية، ذلك على استكمال المنظومة المعرفية للصناعة المالية الإسلامية (قندوز، 2007، الصفحات 5-8).

3.3 معايير كفاءة الابتكار المالي

معيار الكفاءة هو: " أنموذج يقاس به استخدام موارد المنتج المالي المتاحة بأفضل طريقة بما يكفل تعظيم مخرجاته، ويكون وسيلة رقابة عليها" (قنطقي، 2018، صفحة 428)..

1.3.3 معايير الكفاءة الشرعية: هي: "أنموذج يقاس به المنتج المالي فان تحققت فيه، كان نافعاً، وبه تقاس الانحرافات ، و تصحح ليكون وسيلة الرقابة الفاعلة" (قنطقي، 2018، صفحة 430) .

مكوناتها: هناك ثلاثة معايير شرعية ضابطة للابتكار المالي وهي كتابي (سيف، 2012):

-معيار العقود المركبة: العقود المركبة هي العقود المتعددة التي تجتمع في عقد على سبيل الاشتراط أو الاجتماع بحيث تعتبر جميع الآثار المترتبة عليها بمثابة آثار العقد الواحد (قنطقي، 2018، الصفحات 432-433) . سواء ركبت العقود باجتماع أو تقابل أو امتزاج أكثر من عقد، أو بإضافة شروط مخللة بطبيعة المنتج المالي. فقد نهى النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: عن جمع بين عقد قرض وعقد بيع، وإلحاق شرطين بعقد بيع واحد.

-معيار الخراج بالضمان أو معيار ربح ما لا يضمن: فلا يصح ربح ناتج عن صفقة أو بيع ليس فيه تحمل للمسؤولية ؛ فالمنتج المالي وسيلة الصفقة وأداتها يجب عن يصمم بطريقة تلقى فيها المسؤوليات بعدالة على أطراف عملية التبادل، فلا يكون طرف آمناً منها و الآخر متحمل لها كاملة.

-معيار لا تبع ما ليس عندك: فلا تصح عملية تبادل لا يملك فيها البائع الشيء المباع.

وتتلخص هذه المعايير في الحديث النبوي الشريف - عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ لَا يَجِلُّ سَلْفٌ وَبَيْعٌ ، وَلَا شَرْطَانٌ فِي بَيْعٍ ، وَلَا رَيْحٌ مَا لَمْ تَضْمَنْ ، وَلَا بَيْعٌ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ ﴾ (داود، حديث رقم:3039).

2.3.3 معايير الكفاءة الفنية:

تعريفها: يرى (كوپماس koopmas) أن المنتج يكون كفاء فنياً إذا كانت الزيادة في أي من المخرجات المطلوبة تتطلب تخفيض على الأقل وحدة واحدة من منتج آخر أو على الأقل زيادة المدخلات المستخدمة وحدة واحدة (البدوي، 1996، صفحة 212).

مكوناتها: تتكون معايير كفاءة الفنية من (قنطقي، 2018، الصفحات 450-465):

-معيار كفاءة التدقيق النقدي: يعتبر التدفق النقدي ناجم عن مبيعات المنتج، وكلما ارتفعت التدفقات كان ذلك مؤشراً ايجابياً على كفاءة المنتج المالي. فالمنتجات التي تعتمد على البيع النقدي أو المباشر فهي تحقق تدفقات نقدية متزايدة كلما ازداد معدل دوران مبيعاتها. عكس المنتجات المالية التي تعتمد على المديونية فتدفعاتها النقدية تكون منخفضة بسبب ازدياد معدل دوران مبيعاتها.

-معيار كفاءة مواجهة مخاطر المنتج المالي: يعتبر درء الخطر عملية ضرورية وبما أن انعدام المخاطر أمر محال فان القبول بحد معين للخطر والتحوط (Hedging) تجاه الوضع الطبيعي، والتحوط يستلزم تكلفة تضاف لتكلفة المنتج فتؤثر على حجم أرباحه المتوقعه وعلى تدفقاته النقدية والمتوقعة. فان كان المنتج المالي يبعأ بالتقسيم فان مخاطر التحصيل ومخاطر التضخم النقدي تستلزم تشكيل مخصص يمثل عبئاً على تكلفة المنتج. تقسم البيوع إلى أساس المخاطرة ، فالأجبر الخاص و

المنتجات المالية في البنوك الإسلامية بين الابتكار والحيل الفقهية (المخارج الشرعية)

الإجارة يعتبران من الأعمال الأكثر أمناً وبعداً عن المخاطر، أما غيرهما فيخضع لمعيار ربح ما لا يضمن أو قاعدة الغنم بالغرم لتعرضها للخطر فيزداد عائدها وينقص تبعاً للظروف السائدة.

- معيار مدة وفترة حياة المنتج المالي: تتجلى الأهمية الأساسية للكفاءة بتحقيق الاستمرارية-أي فترة دورة حياة المنتج-للتعرف على إمكانية تطبيق المنتج ومدى تقبل السوق له، ويتعلق ذلك: بعدالة توزيع العوائد، توافر القدرة على التطوير وتعزيز ولاء الزبون.

- معيار كفاءة التسعير: تتحقق الكفاءة الاقتصادية بإدخال عاملي السعر وحجم الإنتاج المثاليين، ومع إبقاء الهدر في حدوده الدنيا؛ للمحافظة على كفاءة الاستغلال في حدوده العظمى. وتتضمن الكفاءة الاقتصادية كفاءة سعر البيع وكفاءة تكلفة المنتج المالي.

4. الابتكار المالي في البنوك الإسلامية

1.4 مفهوم البنوك الإسلامية وأهميتها

1.1.4 تعريف البنوك الإسلامية:

- لغةً: البنك هو مكان الصرف، وبه سميّ البنك مصرفاً (وأخرون إ.، دت، صفحة 559).

- اصطلاحاً: " مؤسسة مالية بنكية وسيطة، تهدف إلى تحقيق الربح، وتلتزم في جميع أعمالها وأنشطتها المالية و البنكية و الاستثمارية بالأحكام الشرعية الإسلامية ومقاصدها" (بن حدو، 2021، صفحة 43).

2.1.4 أهميتها : جاءت البنوك الإسلامية لتلبية رغبة المجتمعات التي تنشأ التطور والنمو والرفعة و الرقي بغرض إيجاد قنوات وتوعية للتعامل البنكي وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية بعيداً عن الربا والفائدة وتطبيق أساليب المشاركة في الربح أو الخسارة في المعاملات والالتزام بالأسس الاجتماعية والاستثمارية والتنموية في جميع المعاملات الاستثمارية والبنكية وعلى أسس الوساطة و المالية وتطبيق القيم والأخلاق الإسلامية في العمل الإسلامي، بما يؤدي الهدف الأسى للتنمية وتزوير وإعادة اعمار البنى التحتية لمؤسسات الدولة وخلق فرص عمل وتشغيل العاطلين وإعانة المعوزين بتقديم القروض الحسنة وأنشطة الزكاة مع العرض أن النظرية الإسلامية تقول: " إن المال لا يلد المال وحده وإنما يلد المال بالعمل، حيث أن هذا بماله وذاك بجهد و يتحملان المسؤولية معاً(غنماً وغرمًا) ربحاً وخسارة" (الشمري، 2008، صفحة 35).

3.1.4 حاجة البنوك الإسلامية إلى الابتكار: ويمكن تلخيص في (جاسر، 2010، الصفحات 7-8):

- تنوع مصادر الربحية للمؤسسة المالية؛

- تجنب تقادم المنتجات الحالية للمحافظة على النمو وكما هو معلوم أن لكل منتج دورة حياة وفي مرحلة تشبع السوق يتوقف الطلب على المنتج ويستقر عند أدنى مستوياته؛

- تقليل مخاطر الاستثمار بتنوع صيغته وقطاعاته؛

- دعم المركز التنافسي للمؤسسة المالية في السوق؛

- التطوير المستمر للمنتجات يزيد من خبرة المؤسسة ويبقيها في حيوية مستمرة.

2.4 الحيل الفقهية

1.2.4 مفهوم الحيلة و حكمها

تعريف الحيلة:

- لغةً: الحيلة اسم من الاحتيال (الرازي، 2008، صفحة 97)، وهو الحذق و جودة النظر والقدرة على دقة التصرف (الافريقي، 2003، صفحة 186).

- اصطلاحاً: تعرف الحيلة في الاصطلاح على أنها: "الطرق الخفية التي يتوصل بها الرجل إلى حصول غرضه، بحيث لا يتفطن له إلا بنوع من الذكاء والفتنة؛ فهذا أخص من موضوعها في أصل اللغة، وسواء كان المقصود أمراً جائزاً أو محرماً، وأخص من هذا استعمالها في التوصل إلى الغرض الممنوع منه شرعاً، أو عقلاً، أو عادة، فهذا هو الغالب عليها في عرف الناس؛ فإنهم

يقولون: فلان من أرباب الحيل، ولا تعاملوه فإنه متحيل، وفلان يعلم الناس الحيل، وهذا من استعمال المطلق في بعض أنواعه كالدابة والحيوان وغيرهما" (الجوزية، 2003، صفحة 252). و بمعنى مختصر الحيلة هي: "طرق خفية يتوصل بها صاحبها إلى حصول غرضه ولا تعرف إلا بذلك ودهاء".

2.2.4 حكمها الشرعي:

عبر الإمام أبو إسحاق الشاطبي- رحمه الله- عن الحيلة بقوله: "إن حقيقتها المشهورة تقديم عمل ظاهر الجواز لإبطال حكم شرعي، وتحويله في الظاهر إلى حكم آخر"، وقال كذلك: "فمآل العمل فيها خرم قواعد الشريعة في الواقع" (الشاطبي، 1975، صفحة 201) أما الطاهر بن عاشور فقد عرّفها بأنها: "إبراز عمل ممنوع شرعاً في صورة عمل جائز، أو إبراز عمل غير معتد به شرعاً في صورة عمل معتد به لقصد تفصيلي من مؤاخذاته" (عاشور، 1998، صفحة 251). إلا أن نظرة الفقهاء إلى معنى الحيل قد تعددت بناء على مقصد كل مكلف من فعلها، ولأهمية ذلك نختصر أهم المعاني التي احتوت التعريف بالحيل وهي كالتالي (النهام، الحيل في الشريعة الإسلامية، 2018):

المعنى الأول: الحيل الجائزة (المخارج الشرعية): الوصول إلى المقاصد الشرعية بالوسائل المشروعة، مثل: النكاح والبيع والرخص الفقهيّة، والحنفية تُرجح هذا المعنى، وهو قريب من المعنى اللغوي، وهذا يتضمن معنى الخروج من المضايق بوجه شرعي؛ ليكون مخلصاً شرعياً لمن ابتلي بحادثة دينية على اعتبارها نوعاً من الحذق وجودة النظر.

المعنى الثاني: لا يجوز (محرم): الوصول إلى المقاصد غير المشروعة بالوسائل غير المشروعة، مثل: عدم تأدية الصلوات المكتوبة بشرب الخمر قبل أوقاتها.

المعنى الثالث: قسم منه يجوز والأخر خلافه: الوصول إلى المقاصد المشروعة بالوسائل غير المشروعة، مثل: سرقة أو غصب سكين الغير واستعماله لذبح الأضحية.

المعنى الرابع: وفيه خلاف بين الفقهاء: الوصول إلى المقاصد غير المشروعة بالوسائل المشروعة، مثل: بيع العينة، والتحليل، والسفر أيام رمضان: للهروب من الصيام.

ومن هنا يتضح أن الحيل الشرعية هي تلك الحيل التي أجازها جمهور العلماء فكانت بذلك شرعية و بالتالي فهي قصد التوصل إلى تحويل حكم لأخر بواسطة مشروعة في الأصل (البوطي، 2016، صفحة 305) يقول السرخسي-رحمه الله- أن: "حيلة ما يتخلص به الرجل من الحرام، أو يتصل به إلى الحلال" واتبع هذا التعريف بأن ما كان من هذا النوع من الحيل "فهو حسن"، وقال في موضع آخر " فلا بأس به " (السرخسي، 1989، صفحة 378). أما الحيل غير الشرعية هي إحدى الوسائل التي تؤدي إلى المناقضة بين مقاصد المكلف ومقاصد الشارع؛ لأن باعث المكلف أو قصده يخالف به مقاصد الشرع، أما إذا كان فعله لا يناقض الشريعة ويحقق مقاصدها فهو لاشك جائز؛ لعدم وجود خلاف بين مقاصد المكلف ومقاصد الشارع (النهام، الحيل في الشريعة الإسلامية، 2018). يقول د. سامر مظهر قنطقي: "أنه ما يخشى عليه من تتبع الحيل كونها سبباً مفضية إلى منهج التفلت" (قنطقي، 2018، صفحة 209). إن إدخال سلعة غير مقصودة أصلاً في عملية التبادل بحيث يكون دخولها كخروجها، حيث لا يسأل العاقد عن جنسها ولا صفتها ولا قيمتها ولا العيب فيها، لا يبالي بذلك البتة حتى لو كانت خرقة مقطعة أو أذن شاة أو عوداً من حطب، وهذه المرحلة أولى مؤداها التهاون بها، والمرحلة الثانية، تكون بعدم المبالاة مما يتمول أو لا يتمول، وقد يؤدي ذلك إلى عدم المبالاة بكونها مما يباع أو مما لا يباع حتى لو كانت مسجد!!! لذلك نجد بعض المحتالين تزداد في فطنتهم بسبب تضعيفهم للضوابط بل وإقصائها نهائياً.

3.4 جهود الفقهاء المعاصرين، أهمية وجود هيئات مستقلة وأسباب دخول الحيل الفقهيّة على المعاملات

1.3.4 جهود الفقهاء المعاصرين وأهمية وجود هيئات مستقلة:

جهود الفقهاء المعاصرين ومسؤولياتهم في توجيه البنوك: لا شك في وجود جهد مشكور للفقهاء المعاصرين في تنقية و تنظيم معاملات البنوك الإسلامية من شائبة المعاملات المشبوهة أو الحيل الممنوعة، وإن تظافر جهود المهتمين بالبنوك الإسلامية والقائمين عليها، وجهود الجهات الفقهيّة المعنية بالبنوك في المتابعة والرقابة والتوجيه والتطوير لأعمالها تؤدي إلى

المنتجات المالية في البنوك الإسلامية بين الابتكار والحيل الفقهية (المخارج الشرعية)

تدارك الأخطاء، ووقف التعامل بأي صيغ مخالفة لظاهر أحكام الشرع أو مقاصده. وفي الوقت ذاته تبتكر حلول شرعية ومخارج تضيف أبواباً وسبلاً للمعاملات الشرعية (الخلوفي، 2015، الصفحات 297-298).

أهمية وجود هيئات مستقلة تشرف على البنوك الإسلامية: إن وجود الهيئات الشرعية المحايدة المستقلة من أهم الأمور التي ساهمت في تنقية البنوك من المعاملات المشبوهة، فقد حذر بعض المهتمين من وجود هيئات للإفتاء في بعض البنوك الإسلامية تابعة لإدارة البنك، وأنها لم تفقه دورها فظنت أن دورها في إيجاد حلول لتلك الجهات الإدارية بواسطة الحيل الفقهية وغيرها لإمرار المعاملات الممنوعة (الخلوفي، 2015، صفحة 298).

2.3.4 أسباب دخول الحيل الفقهية على المعاملات في البنوك الإسلامية

- عدم التفرقة بين الحيل الممنوعة والمخارج الجائزة، أو الخلط الكبير بينهما؛
- حداثة تجربة البنوك الإسلامية، فهي حتى يومنا هذا تعتبر تجربة حديثة مقارنة بالبنوك الربوية، وبلا شك فإن أي تجربة جديدة تأخذ وقتها في النضج وتدارك الأخطاء؛

- الرغبة في منافسة البنوك الربوية، ومحاولة الوصول بالبنوك الإسلامية إلى نماذج. مشابهة للربوية، تنافسها في الخدمات؛
- الرغبة في إيجاد صيغ في التعامل تلي رغبات المؤسسين والمتعاملين، فعليه تم اعتماد صيغ في التمويل ظاهرها موافق للشريعة، لكنها كانت في حقيقتها وفي مآلها مشابهة لأعمال البنوك الربوية؛
- عدم وجود الخلفية الشرعية الكافية في الأحكام الشرعية، ولا الإدراك للمقاصد الشرعية في المال لدى كل من ساهم في التأسيس من المستثمرين المؤسسين والبنكيين، بل وحتى لدى بعض الهيئات الشرعية؛

- استمرار وجود شيء من الملاحظات على بعض الهيئات الشرعية حيث قد يوجد بين أعضاء تلك الهيئات أصحاب تخصصات لا علاقة لها بالفقهاء والاجتهاد في الفقه الإسلامي كتخصص الاقتصاد الإسلامي، الذي هو مغاير لتخصص الفقه ولا شك.

وسعيًا من الفقهاء المعاصرين للتفرقة بين الصيغة القديمة أو الأصلية وبين الصيغة المستحدثة للعقد نجدهم يقومون بتسمية الصيغ المعاصرة بمسمى جديد، أو تمييزها بإضافة لقب لها يميزها عن الصيغة القديمة. فتسمى الصيغة الفقهية، أو الصيغة البسيطة. فمثلاً: مصطلح التورق الفقهي أو التورق البسيط يراد به التفرقة بين التورق المعروف لدى قدماء الفقهاء والتورق المنظم الذي تجرّه البنوك الإسلامية، وهكذا يقال: عقد المراجعة البسيط، ومقابلته عقد المراجعة المركب الذي تجرّه البنوك (الخلوفي، 2015، صفحة 388).

5. المنتجات المالية الإسلامية محل الشبه

1.5 عقود المدائنة

1.1.5 بيع المراجعة

الإلزام بالوعد في بيع المراجعة للأمر بالشراء: إن إلزام بهذا الوعد صار كأنه عقد بيع، وليس مجرد وعد بالشراء، ودليل ذلك أن الآثار المترتبة على الوعد الملزم تماثل وتساوي آثار عقد البيع، فيدخل عقد المراجعة بالوعد الملزم في حكم بيع ما لا يملك، وهو من البيوع المنهي عنها (ربيع، 2000، صفحة 63)، (المصري، 1990، صفحة 260). أما تليفقهم بين مذهبي المالكية والشافعية في الصيغة فهو لا يصح إذا خالف الإجماع أو أدى لقول محدث لم يقل به أحد الفقهاء القائلين بطرفي الصيغة المستحدثة (الخلوفي، 2015، صفحة 394). وأن العملية اشتملت على عقدين: عقد البيع وعقد الوعد بالشراء اللازم وهذا من قرائن التحايل، ووجود الصورية في العقد إذا سلمنا بعدم تملك البنك للسلعة وحيازتها. أنه في بعض البنوك يقوم الزبون بتوقيع كمبيالات السداد قبل شراء البنك للسلعة مما يؤكد وجود حلية (الحامد، 2003، صفحة 253). وهي قريبة من هامش الجدية اليوم. فالذي يظهر أن البنك بهذه الصيغة لم يشتر ولم يبيع بالصورة مما يؤكد وجود الحيلة الشرعية التي فيها قبض وضمان لما تملكه قبل إعادة بيعه للعميل، فهو ضامن للربح في كل الحالات، وهذا حال الوساطات المالية (الخلوفي، 2015، صفحة 398). ولثبوت ذلك بالتجربة فإن عدداً لا بأس به من البنوك الإسلامية لا تلزم الزبون بصيغة

الوعد الملزم (الحامد، 2003، صفحة 253). و تعويضها بطلب الخيار بينها وبين زبونها مدته أكثر من (03) أيام لتحديد جدية الزبون فإن ثبت عدم الجدية أرجع السلعة دون خسائر (الخلوفي، 2015، صفحة 399). عندما يكون عقد المراهجة على سلع لا تقصد عادة، وإنما تطلب نادراً، ومن فئة محددة، أو قد تصنع حسب طلب الزبون، أي ستصنع للبنك ثم سيعيد بيعها للزبون، وهذا مثل أجهزة ومعدات المصانع الكبيرة، أو الأجهزة الطبية غالية الثمن (الخلوفي، 2015، صفحة 400). وعلى ما سبق فإن الوعد الملزم يمكن استخدامه في هذه الحالة وفي كل حالة شبيهة، مراعاة للمصالح العامة الضرورية لحياة الناس، ويكون في هذا الرأي توفيقاً بين قولي من رأى جواز الإلزام بالوعد ومن منعه.

الاعتماد المستندي والمراهجة: إن جدية المراهجة تظهر عندما يحصل أي شيء للسلعة في الطريق، فإن الزبون لا يتحمل أي شيء إذا تلفت أو لم تصل، لأنها في حيازة وملك البنك. أما إن كانت المبيعات تتم فوراً بواسطة توقيع أوراق المراهجة دون حيازة من البنك ولا ضمان للسلعة فإننا بذلك نعود للموضوع السابق المتعلق بوجود الحيل في المراهجة للأمر بالشراء، فالمراهجة لدى البنك الإسلامي شبيهة باتئمان تجاري؛ أما المراهجة لدى البنك الربوي فهي ائتمان. واقترح بعض الفقهاء المعاصرين أن يستعاض عن المراهجة بالمضاربة بأن يدخل البنك شريكاً مع الزبون في هذه السلعة، وبلا شك فإنها صيغ أبعد عن شبه التحيل، لكنها لا تلي احتياج الزبائن، لأنه ليست كل السلع سيوافق البنك على الدخول فيها شريكاً مضارباً لاعتبارات عديدة (أحمد، 2009، صفحة 571، 575)، (شبير، 1998، صفحة 241).

أخطاء إجرائية ينتج عنها بيع السلعة قبل تملك البنك لها:

- التوقيع على عقد البيع قبل تملك البنك للسلعة، ويظهر هذا في عدة صور منها أن التوقيع على جميع العقود دفعة واحدة، ومثلها أن يكون عقد الشراء والوعد الملزم في ورقة واحدة، وهذا يكون البيع تم قبل تملك البنك للسلعة.
- يوقع الزبون على كمبيالات أو شيكات السداد للبنك قبل أن يملك البنك السلعة، وهذا الالتزام بالكمبيالات أو الشيكات يعتبر التزاماً بدين تجاه البنك، علماً أن هذا الالتزام تابع لعقد بيع السلعة، والبنك لم يملكها بعد حتى يبيعها للزبون، فهي ممنوعة أيضاً (ملحم، 1989، صفحة 245، 241).

أخطاء تتعلق بقبض السلعة من طرف البنك:

- من الأخطاء أن لا يقبض البنك السلعة وإنما يكتفي بفاتورة المالك الأصلي أو التسعيرة، ويقوم بإرسال الشيك بالقيمة، ويبيعها مباشرة للزبون، معتبراً حصوله على الفاتورة تملكاً للسلعة وحيازة لها.
- أن يقوم البنك بتوكيل الزبون بالاستلام عن البنك (ملحم، 1989، صفحة 245).
أخطاء من قبل الزبون: أن يشتري الزبون السلعة أولاً، بل قد يدفع المشتري عربوناً لمالك السلعة الأصلي، فصار المشتري هنا الزبون وليس البنك على الحقيقة، ثم يقوم بعمل عقد المراهجة مع البنك ويأخذ الزبون الشيك للبائع (الريبعة، 1992، صفحة 275).

المراهجة العكسية (المراجعة): هذه الصيغة ليست مبتكرة ولا جديد فيها سوى الجمع بين عدة عقود ينتج منها منتج يقضي تماماً على مصداقية البنوك الإسلامية ويلغي تمييزها على البنوك الربوية، فهو يجمع بين التورق المنظم وبين المراهجات الدولية التي تلفها الشبهات وبين التعاقد مع النفس التي منعها المعيار الشرعي لعقد الوكالة، وبين إلزام الوكيل بالمراهجة بنسبة محددة، وتضمنيه رأس المال النسبة المتفق عليه مسبقاً، فهو يقضي على آخر حصن بقيت فيه عقود المضاربة، وهو: الودائع الاستثمارية (داغي، 2011، الصفحات 211-212).

2.1.5 الإجارة:

الإجارة المنتهية بالتملك: الإجارة مع الوعد بالتملك، والشراء الاستثنائي والتأجيري (الشنقيطي، 2001، صفحة 439). تهتم هذه الصيغة بأنها حيلة من جانب البنك، وذلك لأنه يتحايل بها حتى يحتفظ بملكيتها للسلعة لآخر قسط، ثم يملكها للمشتري بعد أن يكون استوفى جميع القيمة، زيادة في التحوط من قبل البنك لحقه، فعليه كانت الحيلة بأن يعقد البنك مع الزبون على هذه السلعة عقد إجارة، ويسدد المشتري الأقساط المنجمة، ثم عند نهاية الأقساط يملك البنك العين

المنتجات المالية في البنوك الإسلامية بين الابتكار والحيل الفقهية (المخارج الشرعية)

للمشتري بعقد بيع، سواء أكان هذا البيع بثمن معين، أم قيمة السلعة في يوم التملك، أم هبة مجانية من البنك للمشتري ، فما مدى وجود الحيلة هنا، وما حكمها؟.

حقيقة وجود الحيلة في هذه الصيغة:

القرائن الدالة على التحايل:

- الجمع بين عقدين في صيغة واحدة، وفيهما عقد بيع بأجل.

- الصورية في العقد مع تغيير المسمى؛ فإن العقد يسمى عقد إيجار، وحقيقته عقد بيع، لذا فإن هذا العقد يسمى أيضاً بعقد إيجار ساتر للبيع، لأن حقيقة المعاملة بيع لكن سترت بعقد الإيجار (بيه، 1998، صفحة 20).

ومن أهم علامات أنه عقد بيع في الحقيقة: أن الأقساط التي يدفعها الزبون للبنك تعتبر جزءاً من القيمة وليست أقساط إيجار، ويدل على ذلك أن القسط المدفوع أكثر من قيمة قسط الإيجار لمثل هذه السلعة. ودافع الحيلة أنه لو سُي عقد بيع لكان المشتري ممتلكاً للسلعة من أول يوم، ولو سُي إيجاراً لما ترتب عليه أن يضمن المشتري السلعة، ولا أن يسدّد أكثر من قيمة إيجار المثل؛ فعليه لا يخفى وجود الحيلة في هذا العقد، وهي ليست حيلة على الربا ولكنها حيلة على أحكام شرعية تمنع مثل هذا العقد، ويبقى ذكر حكم هذه الحيلة. وسبب المنع عندهم كونها حيلة محرمة، تتم بالتلفيق بين عقدي الإيجار والبيع للتوصل إلى عقد مركب يؤول إلى محرم شرعي. وعلّة المنع لديهم أن هذه الصيغة مشتملة على عدة محظورات شرعية كالغبن والغرر والمجازفة، وتخالف المقاصد الشرعية التي لأجلها شرعت أحكام المعاملات، وإن ما تسمى به هذه الصيغة يخالف حقيقتها، حتى لو ترتب عليها حفظ مال البنك فإنها مصلحة يمكن الحفاظ عليها بوسائل أخرى كالتثبت من الزبون وملاءته المالية. وأي مصلحة فيها لا ترقى للمصالح المفوتة ولا للمفاسد الحاصلة. فحقيقة منع هذه الحيلة عندهم أنها تخالف المقاصد الشرعية (الخلوفي، 2015، الصفحات 428-429).

2.5 التورق ، عقود المشاركة و العقود الأجلة

1.2.5 التورق

التورق المنظم: وهو أن يشتري الزبون السلعة من البنك الإسلامي ويوكل البنك في نفس الوقت ببيعها ، أي لا يقوم الزبون ببيعها بنفسه وإنما يبيعها البنك نيابة عنه. وليس للزبون إلا خيار واحد ، هو توكيل البنك في البيع. ولا يستطيع الزبون أن يحتفظ بالسلعة أو ستمر مالكا لها. ولا أن يبيعها بنفسه. وبيع التورق المنظم هو مرحلة وسطى بين العينة و التورق الفردي(البسيط) (قنطقي، 2010، صفحة 324). يتضح مما سبق وجود الصورية في المعاملة، وأن كل ما يتم هو عقود شكلية لا معنى لها ولا قيمة، وأنه يقصد بها التحايل على الربا؛ لأن العقد محسوم من بدايته بدين في ذمة الزبون، مما حدا ببعض الفقهاء المعاصرين للقول: إن الحرية التي كانت تدم لتوسطها عمليات التحايل على الربا لدى القدماء تم الاستغناء عنها في عمليات البيع تطبيقات على الحيل الفقهية في صيغ التمويل لدى البنوك الإسلامية وإعادة البيع بصيغة التورق المنظم ؛ فلم تبق حتى الحرير التي كانت أداة التحايل على العينة سابقا (السالوس، دت، صفحة 488). والذي يظهر جليا أن البنك في التورق البنكي وسيط مالي، وهذا لكونه ضمن استكمال البيع ؛ لأنه وكيل بالقبض والبيع، وانتفى عنه احتمال الخسارة أيضا، لأنه كوكيل عن الزبون ضمن إعادة البيع سلفاً.

التورق العكسي بين البنك والزبون: أن يوكل شخص شخصا آخر بشراء سلعة نيابة عنه، ويسلمه الثمن نقدا، فإذا اشترى الوكيل السلعة، اشتراها من الأصيل بثمن مؤجل، ثم يبيعها ويحصل على النقد. (سالم، 1430، صفحة 38). وسُي التورق العكسي لأن البنك يكون مكان الزبون، فالزبون في التورق العكسي هو المقرض، والبنك مقترض وقد تسمى المعاملة بمقلوب التورق، أو المرابحة العكسية أو الاستثمار في المرابحة، وتطور كلها على تقديم خدمة فوائدهم على الوديعات النقدية من البنوك الإسلامية لعملائها (سالم، 1430، صفحة 38). لذا قد تسمى المنتج البديل عن الوديعات لأجل (الإسلامي، دت، صفحة 356) والهدف المحرك من التورق العكسي هو أن البنك يريد منافسة البنوك الربوية في تحديد الفائدة للمودعين، فيقدم إليهم المنتج حيث تصبح أموالهم مع زيادتها المحددة ديناً ثابتاً في ذمة البنك (داغي، 2011، صفحة 245).

التورق في بطاقات الائتمانية: وكيفية هذه الصيغة: أن يوقع الزبون ابتداء مع البنك الذي منح له البطاقة الائتمانية عقد تورق مفتوح، وكلما تراكم عليه شيء من أقساط هذه البطاقة أو تأخر عن السداد يقوم البنك تلقائياً وبدون إذن من الزبون، وبموجب الوكالة التي لديه بالتورق بالنيابة عن الزبون بقدر مبلغ الدين الحال على البطاقة، ثم سداد هذا الدين لصالح البنك، وبهذا تزيد مديونية الزبون بعد كل عملية تورق، وقد يتكرر بعد مدة التعثر نفسه أو التأخر في السداد فيكرر البنك الإسلامي هذا التورق، فينتهي إلى تراكم فوائد وأقساط على هذا الزبون (الخلوفي، 2015، صفحة 442) هذه الحيلة محرمة، لأنها صيغة تورق بنكي سبق بيان حرمة، بل هي أسوأ لأنها تجمع إلى التورق البنكي معاملة قلب الدين، وقد ذكرنا حكمها سابقاً، فإن الزبون كلما تعثررتب له البنك ديناً جديداً ليسد به دينه، فتتراكم فوائد الديون على الزبون في نهاية المطاف (الخلوفي، 2015، صفحة 443).

2.2.5 المضاربة، الغرامات وتمويل البنك مرة ثانية لنفس المدين

المضاربة المشتركة (المضاربة الجماعية): لفهم عقد المضاربة الذي يتم بين الزبون والبنك، نوضح طبيعة المضاربة التي تقوم بها البنوك، أو ما يسمى بالمضاربة المشتركة، إذ يقوم البنك بعمل محفظة مالية يجمع فيها أموال الزبائن، ثم يستثمرها بصيغة شركة المضاربة، ويكون البنك هنا هو المضارب، وقد يعطى طرف ثالث ليضارب بها، وتسمى: المضاربة المشتركة، لأن المال يأتي من عدة أطراف (السالوس، 2008، صفحة 163)، وقد تسمى بالمضاربة الجماعية كذلك (الخصيري، 1990، صفحة 136). ولخشية الزبائن وعدم رغبتهم في المخاطرة، يشترط البنك لهم أن يضمن رأس المال فيتحمل هو الخسارة وحده، وإن ربحت المضاربة فلهم الربح (الخلوفي، 2015، صفحة 446). والرأسمال لا يضمن لأن يد المضارب يد أمانة فلا يضمن إلا بالتعدي وهو رأي جل الفقهاء.

غرامات المدين المماطل: والمراد بها ما تفرضه البنوك الإسلامية على المدين المماطل من غرامات مالية بسبب تأخره في السداد، وتسمى غرامات تأخير. فأخذ البنك للعقوبة المالية حيلة محرمة لأنها ربا، مهما سوّغ له. أما أخذ العقوبة ودفعها للجهات الخيرية فإنه يبرئ ذمة البنوك من شبهة الربا (الخلوفي، 2015، صفحة 437). ولضبط هذه المعاملة والخروج بها من دائرة الشبهة: يرى فريق من القائلين بجواز هذه العقوبة أنه لا يصح اشتراطها في العقد، لأنه باشتراطها يكون العقد ربوياً، بل هي حق للبنك في حال ماطل المدين (منيع، 1996، صفحة 422).

تمويل البنك للمدين بقرض جديد ليسد الدين القديم: أنه متى تعثر الزبون في السداد، فتأخر في سداد بعض الأقساط، وتراكمت عليه مبالغ مالية للبنك، يقوم البنك بعرض تمويل جديد، بالمراوحة أو التورق، بحيث يسد هذه المعاملة الجديدة الدين القديم الذي للبنك عليه خروجاً من المشكلة، حتى لا يرفع البنك شكوى على الزبون (الخلوفي، 2015، صفحة 438). ما الفرق في المأل بين هذه الصورة وصورة ربا الجاهلية القديمة؛ تُربي أو تقضي؟! فهذه الصيغة تحيل على الربا، لأن مألها أن يزيد الدين بزيادة الأجل. أما لو قام بالتورق خارج هذا البنك الذي يستحق الدين، فإن الأمر يخرج من شبهة التحيل على الربا.

3.5 المال انتقادات الموجبة للابتكار المالي

1.3.5 الآثار السلبية على الصناعة المالية الإسلامية

لا يعني بالضرورة أن جميع المنتجات التي تقدمها الصناعة المالية التقليدية غير مناسبة للتمويل الإسلامي، فالحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها أخذ بها. ولكن يجب التمييز بين اقتباس ما يتلاءم مع فلسفة التمويل الإسلامي ومبادئه، وبين محاكاة الأساس الذي تقوم عليه المنظومة التقليدية ومع ذلك يترك هذا أثره الخطير ففي حين لا تتطلب إنتاج هذه الأدوات الكثير من الجهد والوقت في البحث والتطوير، بل مجرد متابعة المنتجات التي تطرحها الصناعة التقليدية وتقلدها من خلال توسيط السلع، فإنها تلقي بظلالها الفاسدة وتترك آثارا سلبية كثيرة على الصناعة المالية الإسلامية منها (جاسر، 2010، الصفحات 8-9):

- ضعف فنانة الزبائن بالمنتجات الإسلامية، وجعل التمويل الإسلامي محل شك وريبة وقد يؤدي ذلك إلى أن تبدأ البنكية الإسلامية بفقد زبائنها.

- تحول الضوابط الشرعية إلى تكلفة إضافية، و من الطبيعي في هذه الحالة أن تحمّل المؤسسات المالية هذه التكلفة على الزبون، لتكون المنتجات الإسلامية المقلدة في النهاية أكثر كلفة من المنتجات التقليدية، مع أنها تحقق في النهاية النتيجة نفسها .

- إن المنتجات التقليدية تناسب الصناعة التقليدية وهي جزء من منظومة متكاملة من الأدوات والمنتجات القائمة على فلسفة ورؤية محددة ،وتحاول معالجة مشكلاتها وأمراضها، لهذا فإن محاكاة هذه المنتجات تستلزم التعرض لنفس المشكلات ويؤدي إلى أن تعاني الصناعة المالية الإسلامية في النهاية من نفس الأمراض والأزمات التي ألمت بالصناعة المالية التقليدية. إضافة إلى تهديد الصناعة المالية الإسلامية بفقدان شخصيتها حيث تغدو تابعة بالجملة للصناعة التقليدية.

2.3.5 أقوال و آراء الهيئات و الفقهاء المعاصرين والمختصين في المنتجات المالية الإسلامية هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: أشارت قي العثماني رئيس المجلس الشرعي للهيئة لنقاط هي بمثابة أهداف يجب على القائمين السعي حثيثاً لتحقيقها، وهي:

- تحقيق الاقتصاد الإسلامي بمقاصده؛

- التحول نحو صيغ العزائم وترك صيغ الرخص؛

- الحذر من التورق؛

- عدم محاكاة الصناعة التقليدية و التوجه نحو الابتكار؛

- تحقيق مقاصد الشارع أولى من تحقيق مقاصد الفاعل؛

- الأسلمة تكون شكلاً و موضوعاً.

رئيس الاتحاد العالمي للعلماء المسلمين سابقاً: صرح رئيس الاتحاد العالمي للعلماء المسلمين سابقاً الشيخ يوسف القرضاوي-حفظه الله- بنصائح وتوجيهات تضاف لسابقتها ؛ حيث قال فيها:

- إن البديل هو في المشاركة و المضاربة و البيوع و التجارة و الإجارة و المعاملات الإسلامية الحقيقية وغيرها، و عبر عن أسفه لأن البنوك الإسلامية أصبحت أسيرة المراجعة؛

- إن مقولة "البنوك الإسلامية صغيرة في عمرها و تحتاج إلى وقت حتى تنضج" غير صحيح ، و يجب على البنوك الإسلامية أن تتقدم إلى الأمام و ألا تنفق عند حاجز العمر. و على أصحاب هذه المقولات التوقف عن قولهم السخيف هذا؛ لأن صناعة التمويل الإسلامي أكبر من قولهم وأشدّ عزماً؛

- الخطر أن لا نصل النجاح بنجاح آخر، فنحاول تحسين البدائل ببدائل إسلامية؛

- لا نعتب على الجميع فهناك علماء حريصون على التطبيق و الالتزام، ولكن العتب على بعض العلماء الذين يتبعون ميسرة التسهيل الزائد و إيجاد الحيل و التوسع في الإباحة و هذا الذي يحدث الآن.

الأكاديمية العلمية للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية (ISRA): صرح المدير التنفيذي الأكاديمية العلمية للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية محمد أمكرم لال الدين؛ بأن مهمة تصميم منتجات مالية إسلامية مبتكرة- والتي أوكلت للأكاديمية- لا تكمل إلا بالتعاون والدعم السخي من الجهات المعنية بالاقتصاد الإسلامي. وأضاف أن الأكاديمية ستضع ضمن أولوياتها حاجة السوق إلى هذه النوعية من المنتجات، لأن 70% من المنتجات الإسلامية حالياً في الأسواق مبنية على الدين.

المجمع الفقهي الإسلامي الدولي (IIFA): ذكر الأمين العام لمجمع الفقه الإسلامي الدولي عبد السلام داود العبادي بأن : "مواكبة مسيرة البنوك الإسلامية في عملية تطويرية من خلال تصميم منتجات جديدة أمر في غاية الأهمية بالنسبة للاقتصاد الإسلامي، موضحاً أن إيجاد وتصميم منتجات إسلامية في الوقت الراهن يساعد على مواجهة النظام الاقتصادي الإسلامي للتحديات الاقتصادية بآليات عمل جديدة تهدي بهدي شريعة الله- سبحانه وتعالى- التي أرادها للناس و سعادتهم في الدنيا والآخرة.

وزيرة بريطانيا سابقاً: تعهدت وزيرة بريطانيا سابقاً بارونا وارثي باستغلال فرصة متاحة لبريطانيا و أوضحت أن بريطانيا ستدعم الابتكار المالي بوصفها حاجة من حاجات الأسواق لتنميتها، فقالت: "هناك فرصة أمام المملكة المتحدة، وقطاع الخدمات المالية الإسلامية خصوصاً، لدعم هذه العملية بتوفير الخبرة والابتكار المالي والخدمات التي يحتاج إليها هذا القطاع لكي ينمو. و لدعم التغيير الاقتصادي في المنطقة بطريقة ملموسة . و مساعدة هذه الدول في التغلب على المشاكل الاقتصادية الصعبة التي تواجهها".

خاتمة:

اختبار الفرضيات:

-الفرضية الأولى: "أن الابتكار المالي في النظام الإسلامي هو عملية إيجاد منتجات و أدوات مالية وفق ضوابط شرعية". و تم اثبات صحة هذه الفرضية باعتبار وجود هندسة مالية إسلامية و هيئات شرعية تضمن سلامة المنتجات المالية من أي شبهة أو حرمة.

-الفرضية الثانية: "أن المنتجات المالية خاضعة لرقابة الهيئات و المؤسسات الشرعية"، و تم اثبات صحة هذه الفرضية لكون أن هذه المنتجات هي تحت اشراف الأكاديمية العلمية للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية، و المجمع الفقهي الإسلامي الدولي و الهيئات الرقابة الشرعية، وغيرها.

-الفرضية الثالثة: "أن الحيل الفقهيّة في الابتكار المنتجات المالية كلها مخارج شرعية"، و لم يتم إثبات صحة الفرضية لكون الشبهات الكثيرة التي تحوم على بعض المنتجات و التي أثارها الفقهاء والمختصين.

النتائج:

- أن الابتكار هو عملية تحويل الأفكار الجديدة إلى حقيقة عملية أي التطبيق العملي للإبداع.
- أن الابتكار المالي في الإسلام يهدف إلى إعادة تأهيل منتجات قائمة أو تطويرها أو تصميم منتجات جديدة بديلة مبتكرة تكون قابلة للتنفيذ و التحقيق ضمن قواعد الشريعة الإسلامية و ضوابطها المعروفة.
- أن ابتكار المنتجات المالية في البنوك الإسلامية يعتمد على هندسة عكسية مبنية على المحاكاة و التحوير من جهة، و على هندسة ابتكارية أصيلة في تصميم أدوات و منتجات مالية أصيلة بوسائل إسلامية.
- أن بعض المنتجات المالية في البنوك الإسلامية تم نسجها عن طريق حيل فقهيّة غير جائزة و ممنوعة شرعاً مما أثار الكثير من الشبهات لكونها حيلة مفضيه إلى الربا.

المنتجات المالية في البنوك الإسلامية بين الابتكار و الحيل الفقهيّة (المخرج الشرعيّة)

التوصيات:

- على البنوك الإسلامية ابتكار منتجات مالية تحمل طابع الاستقلالية عن المنتجات التقليدية القائمة و الابتعاد نوعاً ما عن المحاكاة و التحوير، إلا ما صلح منها لأنه تبقى الحكمة ضالة المؤمن أن و جدها فهو أحق بها.
- وجوب عرض أي منتج مالي إسلامي يتم ابتكاره على هيئة رقابة شرعية محايدة و مستقلة عن البنك الإسلامي قبل الشروع في الإعلان عنه و التسويق له.
- عدم اقتصار ابتكار المنتجات الإسلامية و تطويرها على الأكاديمية العلمية للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية بل يجب إدراج كل من له اهتمام بالاقتصاد الإسلامي و الصناعة المالية كالجامعات و المعاهد و المخابر وغيرها.
- على البنوك الإسلامية تجنب الحيل الفقهيّة المحرمة و البيع الصوري في منتجاتها المالية التي غرضها الربح فقط لإرضاء مجلس الإدارة و المساهمين.

قائمة المراجع:

المؤلفات:

- إبراهيم بن موسى الشاطبي. (1975). الموافقات في أصول الشريعة (الإصدار الطبعة الثانية). بيروت، لبنان: دار المعرفة.
- إبراهيم سامي السويلم. (2004). صناعة الهندسة المالية: نظرات في المنهج الإسلامي. (شركة الراجحي البنكية للاستثمار، المحرر) دم: مركز الراجحي.
- ابن القيم الجوزية. (2003). إعلام الموقعين عن رب العالمين (الإصدار دط، المجلد الجزء الثاني). بيروت، لبنان: دار الفكر للنشر و الطباعة والتوزيع.
- ابن سينا. (1985). النجاة في الحكمة المنطقية والطبيعية والإلهيات (الإصدار الطبعة الأولى). بيروت، لبنان: دار الأفق الجديدة.
- أحمد سالم ملحم. (1989). بيع المرابحة وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية (الإصدار الطبعة الأولى). عمان، الأردن: مكتبة الرسالة الحديثة.
- جمال الدين عطية. (1993). البنوك الإسلامية بين الحرية والتنظيم، التقليد والاجتهاد، النظرية و التطبيق (الإصدار رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية). قطر: كتاب الأمة رقم:13.
- جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الافريقي. (2003). لسان العرب (الإصدار دط، المجلد 11). القاهرة: دار الحديث.
- رفيق يونس المصري. (1990). بحوث في البنوك الإسلامية (الإصدار الطبعة الأولى). دمشق، سوريا: دار الكتي.
- سالم السويلم. (1430هـ). منتجات التورق المصرفي (الإصدار دط). دم: بحوث الدورة التاسعة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي.
- سامر مظهر قنطقي. (2010). صناعة التمويل في البنوك و المؤسسات المالية الإسلامية (الإصدار الطبعة الثانية). دم: دار أبي الفداء العالمية للنشر.
- سامر مظهر قنطقي. (2018). فقه الابتكار المالي: بين التثبيت والتهافت-أصوله، قواعده، معايير (الإصدار الطبعة الثالثة). دم: مطبوعات كاي.
- سعود محمد الربيعة. (1992). تحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي و مقتضياته (الإصدار الطبعة الأولى). الكويت: منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق.
- شمس الدين السرخسي. (1989). المبسوط (الإصدار دط، المجلد الجزء الثاني). بيروت، لبنان: دار المعرفة.
- عبد الرحمن بن حامد الحامد. (2003). تجربة البنوك التجارية السعودية في بيع المرابحة (الإصدار الطبعة الأولى). الرياض، المملكة العربية السعودية: دار بلنسية.
- عبد الله منيع. (1996). بحوث في الاقتصاد الإسلامي (الإصدار الطبعة الأولى). بيروت، لبنان: المكتب الإسلامي.
- علاء محمد سيد قنديل. (2010). القيادة الإدارية و إدارة الابتكار. (الطبعة الأولى، المحرر) عمان: دار الفكر للنشر والتوزيع.
- علي السالوس. (دت). العينة و التورق والتورق المصرفي (المجلد الثاني). كمكة المكرمة: اعمال و بحوث الدورة السابعة عشرة للمجمع الفقهي رابطة العالم الإسلامي.
- علي السالوس. (2008). موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة و الاقتصاد الإسلامي (الإصدار الطبعة الحادية عشر). بيروت، لبنان: مؤسسة الريان.
- علي محي الدين القره داغي. (2011). التورق البنكي بين التورق المنضبط و التورق المنظم: دراسة فقهية مقارنة (الإصدار الطبعة الأولى). بيروت، لبنان: دار البشائر للطباعة والنشر و التوزيع.
- عمار أحمد. (2009). أثر التحول المصرفي في العقود الربوية (الإصدار الطبعة الأولى). الرياض، المملكة العربية السعودية: دار كنوز إشبيليا.
- عبد الله بن المحفوظ بن بيه. (1998). توضيح أوجه اختلاف الأقوال في مسائل من معاملات الأموال (الإصدار الطبعة الأولى). بيروت، لبنان: دار ابن حزم.
- عيسى بن محمد عبد الغني الخلوفي. (2015). الحيل الفقهية و علاقتها بأعمال المصرفية الإسلامية: دراسة فقهية تطبيقية في ضوء المقاصد الشرعية (الإصدار الطبعة الأولى). الرياض، المملكة العربية السعودية: دار كنوز إشبيليا للنشر و التوزيع.
- فؤاد بن حدو. (2021). الصيرفة الإسلامية: موسوعة علمية حول آلية عمل البنوك الإسلامية (الإصدار الطبعة الأولى). قسنطينة: ألفا للوثائق.
- محسن الخضيرى. (1990). البنوك الإسلامية (الإصدار الطبعة الأولى). مصر: دار الحرية.
- محمد الطاهر بن عاشور. (1998). مقاصد الشريعة الإسلامية (الإصدار الطبعة الأولى). دم: البصائر للإنتاج العلمي.
- محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي. (2008). مختار الصحاح (الإصدار دط). القاهرة: دار الحديث.
- محمد سعيد رمضان البوطي. (2016). ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية (الإصدار الطبعة العاشرة). دمشق، سوريا: دار الفكر.
- محمد عثمان شبير. (1998). المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي (الإصدار الطبعة الثانية). عمان، الأردن: دار النفايس.

المنتجات المالية في البنوك الإسلامية بين الابتكار والحيل الفقهية (المخرج الشرعية)

محمد مصطفى أبو الشنقيطي. (2001). دراسة شرعية لأهم العقود المالية المستحدثة (الإصدار الطبعة الثانية، المجلد 01). المملكة العربية السعودية: مكتبة العلوم والحكم.

نجم عبود نجم. (2003). إدارة الابتكار- المفاهيم والخصائص والتجارب الحديثة (الإصدار الطبعة الأولى). عمان، الأردن: دار وائل للنشر.

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. (1437هـ). المعايير الشرعية : 1-58. المنامة، البحرين: ساب الخدمات البنكية الإسلامية.

Manceau D et Le Nagard-Assayage E.(2011) . D'inspecteur Gadget au retour du jedi, Dérive et transformation du Marketing de l'innovation. in foss M.H. (dir), Les paradoxes du Marketing, Eyrolles

الأطروحات:

بو بعة عبد الوهاب. (2012). دور الابتكار في دعم الميزة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية- دراسة حالة اتصالات الجزائر للهاتف النقال موبليس. علوم التسيير، تخصص إدارة الموارد البشرية. قسنطينة: جامعة منتوري.

حسن البدوي. (1996). تقييم الأداء ومدى فعالية السياسات الاقتصادية المطبقة في الاقتصاد الزراعي المصري: دراسة كمية من الفترة: 1952-1990. رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التجارة، جنوب الوادي.

طراد فارس. (2000). الإبداع في المؤسسة الصغيرة والمتوسطة. رسالة ماجستير، جامعة بومرداس، الجزائر .

محمد سليمان. (2007). الابتكار التسويقي وأثره على أداء المؤسسة- دراسة حالة مؤسسة ملبنة الحضنة بالمسيلة. رسالة ماجستير، تخصص تسويق، جامعة المسيلة، الجزائر.

المقالات:

المجمع الفقهي الإسلامي. (دت). مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، 23.

عبد الكريم قندوز. (2007). الهندسة المالية الإسلامية. مجلة جامعة الملك عبد العزيز ، 20 (02).

عبد الحليم غربي. (2009). الابتكار المالي في البنوك الإسلامية : وقع وآفاق. مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير. جامعة سطيف، الجزائر، (09).

نوال يونس محمد، بسمان عبد اللطيف سليم. (2009). أثر الثقافة المنظمة في تعزيز الإبداع الفردي. مجلة تنمية الرافدين ، 31 (96). المداخلات:

عيد أحمد وآخرون . (2015). (الابتكار في التأمين التكافلي ودوره في تحريك النمو في أسواق التأمين. المؤتمر الدولي الرابع عشر للأعمال. 20-22 أفريل، الأردن: جامعة الزيتونية الاردنية.

روابع عبد الباقي والعايد لزهري. (2011). تشجيع الإبداع في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة -تجربة الاتحاد الأوروبي. الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة، (صفحة 12). جامعة البليدة.

عيد أحمد وآخرون. (2015). الابتكار في التأمين التكافلي ودوره في تحريك النمو في أسواق التأمين. المؤتمر الدولي السنوي الرابع عشر للأعمال. 20-22 أفريل، صفحة 528. الأردن: جامعة الزيتونية الأردنية.

محمد عمر جاسر. (2010). نحو منتجات مالية إسلامية مبتكرة. مؤتمر البنوك الإسلامية اليمنية " الواقع وتحديات المستقبل"، (الصفحات 20-21 مارس). صنعاء، الجمهورية العربية اليمنية.

مواقع الانترنت:

<https://ar.wikipedia.org>